

بيروت، في ٢٨ تموز ٢٠٢٥

الوزير

تعميم رقم ١٣ / ١
الطلب الى لجان المحميات الطبيعية تزويد وزارة البيئة
بالتقارير الدورية حول تنفيذ وتقديم العمل في المحمية

بناءً على المادة الثانية من قرار تعيين كل لجنة محمية طبيعية التي تنص على ان "تلتزم اللجنة بمهامها المحددة في قانون إنشاء المحمية، بالإضافة إلى المهام المحددة في الملحق رقم (١) المرفق مع هذا القرار"،

وحيث ان البند ١ "مهام ادارية" من الملحق رقم ١، قد نص في الفقرة ٢ منه العائدة الى "التقارير" على التالي: "تنظيم وتقديم تقارير شهرية متعلقة بتنفيذ وتقديم العمل في المحمية من قبل مدير المحمية وتقديم الى لجنة المحمية التي بدورها تقدمها الى وزارة البيئة" اضافة الى تنظيم وتقديم تقارير فصلية وتقارير سنوية، بناء عليه،

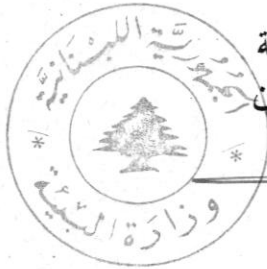
تطلب وزارة البيئة من لجان المحميات التي لم تقدم حتى تاريخه تقاريرها الدورية الى وزارة البيئة، تقديم التالي الى الوزارة:

- ١- تقرير سنوي عن كل من سنة ٢٠٢٣ و ٢٠٢٤
 - ٢- تقريرين فصليين عن سنة ٢٠٢٥ يغطيان الفترة الزمنية التالية: الاول من بداية شهر كانون الثاني الى آخر شهر حزيران، والثاني من أول شهر تموز الى نهاية العام
 - ٣- تقرير شهري: من بداية عام ٢٠٢٦ الى الاعوام المقبلة
- يتبع في اعداد التقارير النموذج المرفق ربطاً

ان تقديم هذه التقارير يعد شرطاً لصرف اي مساهمات مالية ستعطى للجان المحميات في السنوات المقبلة.

ملاحظة:

- ١- في حال عدم وجود مدير او فريق عمل، تعد اللجنة هذه التقارير
- ٢- تستثنى من هذا التعميم المحميات الواقعة في اقصية بنت جبيل- مرجعيون- والنبطية، بسبب الاوضاع الامنية والظروف القاهرة، ويمكن الاستعاضة بتقرير يلخص الاضرار التي لحقت بهذه المحميات جراء العدوان، عندما تسمح الظروف للجنة المحمية بأعداد هذا التقرير، وفي حال وجود دراسات ونشاطات نفذت في المحمية سابقاً بالإمكان ارسال موجز عنها.



وزيرة البيئة
د. تمارا الزين

مرفق ربطاً:
- نموذج عن التقرير الشهري

رقم التسجيل:
التاريخ:

نموذج عن التقرير الشهري للمحميات الطبيعية

لجنة محمية ...

التقرير الشهري
لشهر....

- ابحاث علمية، حماية ومراقبة
- سياحة بيئية
- اعلام وتواصل وتسويق
- توعية بيئية
- ورش عمل ودورات تدريبية وبناء قدرات
- انشاء بنى تحتية جديدة و/أو صيانة الموجود (أكشاك خشبية، ممرات، لوحات ارشادية ...)
- شراء و/أو صيانة المعدات والاليات
- عدد الزوار الشهري
- عدد وانواع المخالفات
- مشاريع تحريج
- تنمية محلية (في القرى الواقعة في المنطقة الحزامية للمحمية في حال كانت المحمية تقوم بهكذا نشاطات)

ملاحظة: في حال كان يتم تنفيذ أي من النشاطات أعلاه من خلال مشاريع دولية، يذكر لكل منها اسم المشروع التي اجريت من خلاله

تنص المادة الثانية من قرار تعيين كل لجنة محمية طبيعية على ان "تلتزم اللجنة بمهامها المحددة في قانون إنشاء المحمية، بالإضافة إلى المهام المحددة في الملحق رقم (١) المرفق مع هذا القرار"،

ينص الملحق رقم ١ على عدة مهام للجنة المحمية، منها التقارير الدورية المتعلقة بتنفيذ وتقديم العمل في المحمية التي تعد من قبل مدير المحمية و تقدم الى لجنة المحمية التي تقدمها بدورها الى وزارة البيئة، (مرفق ربطاً نسخة عن الملحق رقم ١)،

حتى ان الفقرة "ت" من البند ١ من الملحق رقم ١ المتعلقة بإعداد التقارير، قد نصت على تقديم الى وزارة البيئة: تقارير شهرية، وتقارير فصلية وتقارير سنوية، معاً (وليس احدها)، انما لم يتم بأي عام تقديم أي تقرير لا شهري، ولا فصلي، ولا سنوي من قبل أي لجنة لأي محمية بالرغم من التذكيرات الشفهية حول هذا الموضوع، باستثناء "محمية أرز الشوف الطبيعي"، التي ترسل على الدوام تقارير شهرية (مرفق ربطاً نسخة عن أحد هذه التقارير). مع العلم بأن أغلب هذه اللجان كان يتقاضى دورياً مساهمات مالية من وزارة البيئة قبل الازمة المالية، أبرزها: محمية جزر النخل، محمية أرز تنورين، محمية بنتاعل، محمية حرج اهدن، ومحمية شاطئ صور.

علماً ان لجان المحميات التالية قد حصلت قط على مساهمات لمرة او مرتين فقط كونها كانت قد انشأت حديثاً: محمية أرز جاج، محمية مشاع شننعر، محمية وادي الحجير.

واللجان التالية لم تحصل بعد على أي مساهمة مالية من وزارة البيئة، كون ان المحمية انشأت بعد الازمة الاقتصادية، او لجانها انشأت للمرة الاولى بالتوازي او بعد الازمة الاقتصادية: محمية اليمونة، محمية بيت ليف، محمية كفرا، محمية رامية، محمية الباسية، محمية جبل حرمون.